



# مفهوم المصارف التجارية واهدافها

◀ امير حسيب



# مقدمة

• بالاشارة الى قانون المصارف الصادر بامر سلطه الائتلاف المؤقتة المنحله رقم 94 لسنة 2004 في المادة الاولى كلمه مصرف شخصا يحمل ترخيصا او تصريحاً بمقتضى هذا القانون لمباشرة الاعمال المصرفية بما في ذلك شركه حكوميه منشأه وقانون الشركات الحكوميه المرقم 22 لسنة 1997 المعدل وتعني عبارته الاعمال المصرفية اعمال استلام الودائع النقدية او اموال اخرى مستحقة السداد من الجمهور لاغراض ايداء ائتمانات او استثمارات في الحساب الخاص بها .



# مقدمة

• كما عرف قانون التجاره رقم 30 لسنة 1984 في المادة 239 وديعه النقود عقد يخول بمقتضاه المصرف تملك النقود المودعه فيه والتصرف فيها بما يتفق ونشاط المهني مع التزامه برد مثلها للمودع كما نصت المادة 243 من القانون المذكور ترد وديعه النقود بمجرد الطلب ما لم يتفق على ذلك وللمودع في اي وقت التصرف في رصيده الدائن او في جزء منه ويجوز ان يعلق استعمال هذا الحق على سابق او حلول اجل معين ويقف سريان الفوائد الاتفاقه عند حلول الاجل ما لم يتفق على اجل اخر ويكون الايداع والسحب في فرع المصرف الذي فتح الحساب ما لم يتفق على غير ذلك.



# تعريف المصارف

وتعد المصارف احدى اهم واقدم المؤسسات الماليه الوسيطه وظيفتها الاساسيه قبول الودائع الجاريه والتوفير ولاجل من الافراد والمشروعات والادارات العامه واعاده استخدامها لحسابها الخاص في منح الائتمان والخصم وبقية العمليات الماليه للوحدات الاقصاديه غير المصرفيه ويمكن ان يستشف من التعريف السابق للمصارف التجاريه ما ياتي ان المصارف التجاريه تقبل جميع انواع الودائع وبالتالي فهي تتيح للمدخرين فرص متنوعه لاستثمار مدخراتهم فهناك الودائع الجاريه والتوفير ولاجل وشهادات الايداع التي تمثل فرصا استثماريه قصيره لاجل ان المصارف التجاريه تقوم بتقديم خدماتها المصرفيه لجميع الزبائن اي انها لا تقتصر على خدمه قطاع معين دون القطاعات الاخرى ولا على فئة معينه من الافراد دون الاخرى .



# تعريف المصارف



وتمنح المصارف التجارية انواعا مختلفه من القروض سواء قصيره او متوسطه او طويله الاجل وهو ما يتيح فرصا متنوعه للمقترضين وتتمتع المصارف التجارية بحريه في تمويل عدد متنوع من المشروعات الصناعيه والزراعيه والتجاريه والخدميه .

# اهداف المصارف







ان هذه الاهداف المصرفيه تميزها عن غيرها من مؤسسات الاعمال وتعلق هذه الاهداف بالربحيه والسيوله والامان كما تعتبر ايضا عناصر السياسة الائتمانيه التي عن طريقها يضمن المصرف حسن استخدام الموارد المتاحة لديه وتحقيق عائد مناسب للمصرف وسوف نقوم باضاح هذه العناصر



# اهداف المصارف

1- الامان يتسم راس المال للمصرف التجاري بالصغر اذ لا تزيد نسبته الى مجموع الموجودات عن 8% حسب مقررات لجنه بازل وهذا يعني ان على المصرف ان يؤكد من ان اموال موديقه قد تم توظيفها بالشكل السليم الذي يكفل استردادها مع تحقيق عائد مناسب ويتوقف على طول وقصر المده على الضمانات الاصليه والتكميليه التي تصاحب قرار منح الائتمان حيث يتطلب دراستها وهي مخاطر العمل طالب الائتمان ومخاطر النشاط ومخاطر البيئه المحيطه للعمل كالع والسياسيه والاجتماعيه والقانونيه كما تتعلق ايضا بحجم الائتمان المطلوب عن العمليه ومده الائتمان المطلوب ونوع التمويل



# اهداف المصارف

## 2- عنصر الربحية

لكل نشاط اقتصادي يمارسه البشر مخاطر وكلما كانت هناك مخاطر فانه يتعين ان يكون هناك ايضا ارباح مساويه ومعادله لها تماما طبقا للمعادله الشهيره والتي تتضمن على

$$\text{الربحية} = \text{المخاطره}$$

ومن ثم فان المصرف الذي يقوم بمنح الائتمان المصرفي يتحمل مجموعه من المخاطر وبالتالي عليه ان يقوم بتحقيق ارباح لتغطيتها فضلا المصرفي تستلزم ان تكون هذه الارباح اعلى من معدلاتها وقيمتها من قيم ومعدلات التكاليف الخاصة باداره النشاط المصرفي ولهذا ينبغي على الادارات المصرفية ان تأخذ في توجيهاتها الاستراتيجية مصفوفه الربحية ناقص السيوله لتحقيق الاهداف المرسومه حيث ترسم امامها هدف الربحية على ان لا تنسى متطلبات السيوله والامان لتحقيق الهدف الاسماء وهو البقاء والنمو



# اهداف المصارف

## 3- السيولة

بما ان الودائع تشكل الجانب الاكبر من المطلوبات التي تستحق عند الطلب سيكون المصرف مستعدا للوفاء بها في اي لحظه حيث انه لا يجوز التأخر عن مواجهه الالتزامات مهما كانت الظروف طالما انه يعتبر مفهوم السيولة هو من عناصر الثروه المختلفه التي يحوزها الافراد الطبيعيون والمعنويون ومدى سهوله تحويلها الى سلع وخدمات اخرى لاشباع الحاجه ومن ذلك فان اكثر عناصر الثروه سيوله هي النقود نظرا لقدرتها الغير محدوده والكامله على التحول الى جميع انواع السلع والخدمات المطروحه للاستهلاك في المجتمع وعليه فانه طالما الودائع تشكل الجانب الاكبر من موارد المصرف وعليه ان يرعى مصالح هؤلاء العملاء لتوفير السيولة لهم عندما يطلبوها متى شاءوا ومن اجل ذلك يحتفظ ايضا لدى البنك المركزي باحتياطي قانوني الى جانب عدد كبير من الاحتياطات التي تحتفظ بها البنوك لتوفير السيولة النقدية لها بهدف اشباع الحاجه الى منح الائتمان ومواجهه التقلبات التي قد تحدث في ارصده الودائع لديها



# مميزات المطارف





**المصارف التجارية** هي المصارف التي تتعامل بالائتمان وتسمى أحيانا بمصارف الودائع واهم ما يميزها على غيرها هو قبول الودائع تحت الطلب والحسابات الجارية وينتج عن ذلك كما يسمى بخلق النقود ان مجرد قبول الودائع امر تشترك فيه انواع مختلفه من المصارف فالبنك المركزي يقبل من المصارف التجارية بل يشترط عليها بموجب قوانين البنوك المركزيه ان تودع لديه جزء من اموالها على شكل احتياطي نقدي تحدد النسبه حسب طبيعه كل بلد



كما ان بعض المصارف المتخصصة تقبل انواعا مختلفه من الودائع  
لاجل او الخاضعه للاشعار ولكن ما يميز المصارف التجاريه على غيرها  
هو قبولها للحسابات الجاريه على استعداد لدفع هذه الاموال الى  
اصحابها عند الطلب وفي اي وقت اثناء تعامل المصرف مع الجمهور  
وبدون معاطله او حاجه الى اشعار



بينما لا تتعامل المصارف الاخرى مع هذا من الحسابات في العاده اذ يختصر تعاملها على الودائع الاجله او الخاضعه لاشعارها حيث لا يمكن لصاحب الوديعة ان يسحب امواله الا بعد مضيغه زمنيه معينه يتفق عليها مع المصرف عند الايذاء اما اذا كان سحب الوديعة خاضع للاشعار فان عليه ان يشعر المصرف بعزمه على سحب النقود قبل موعد السحب بالمده المتفق عليها والا في المصرف الحق في ان يرفض الدفع او اذا اراد المصرف ان يتساهل فان المودع يخسر الفائده او جزءا منها لقاء سحبه للمبلغ دون اشعار





# الحساب الجاري



**الحساب الجاري** نصت المادة 217 من قانون التجاره رقم 30 لسنة 1984 ان الحساب الجاري عقديه يتفق بمقتضاه شخصان على ان يقيداه في حساب عن طريق مدفوعات المتبادله ومتداخله الديون الناشئه عن العمليات التي تتم بينهما من تسليم نقود او اموال او اوراق تجارية قابله للتمليك وغيرها وان يستعيضا عن تسويه هذه الديون عن كل دفعه على حده بتسويه نهائيه ينتج عنها رصيد الحساب عند غلقه





# ولا شروط فتح الحساب الجاري



يقوم بفتح الحساب الجاري اما شخصيه  
حقيقيه وهي شخصيه الانسان منذ  
ولادته وحتى وفاته وما يترتب عليه  
من واجبات والتزامات او شخصيه  
معنويه كالدوائر الحكوميه والشركات  
والجمعيات والنوادي والسفارات  
والمصارف



## الشروط الواجب توافرها في الشخص الحقيقي

1. ان يكون عراق الجنسية واكمل الثامنة عشر من العمر ومقيم في العراق ان يكون كامل الاهليه ومن ذوي السمعه الحسنه ان يكون معروفًا لدى المصرف مباشرة او بواسطه شخص معروف
2. يجوز فتح حساب جاري مقيم لشخص غير عراقي مقيم في العراق مده سنه متصله فاكثر او لجهه او شركه غير عراقيه مقيمه او مسجله بالعراق



## الشروط الواجب توافرها في الشخص الحقيقي

3. يجوز فتح الحساب الجاري للقاصر او عديم الاهليه بواسطه الاب او الجد لاب او حامل حجه وصايا او قيمومه من محاكم المختصه ويمكن التصرف بهذه الاموال من سحب وايداء بحريه باستثناء الارصده المقيده من قبل المحكمه

4 . يجوز فتح الحساب الجاري للشخص الامي او الاعمى لقاء بصمه الابهام وتعريف شاهدين ومراعاة ذلك في الحالات السحب الايداع يجوز فتح الحسابات الجارية المقيمه لفروع الشركات الاجنبية المسجلة في العراق وكذلك الهيئات الدبلوماسية واعضاؤها

وهناك سلسلة من الاجراءات الهامه والواجب على المصرف اتباعها  
في التعرف على هويه العميل مبدا اعرف عميلك  
سلسله الاجراءات المتعلقة بحسابات الافراد  
اولا التأكد من استيفاء العميل لجميع البيانات الواردة باستمارات فتح  
الحساب

ثانيا يجب على المصرف استيفاء الوثائق اللازمه من الزبون عند البدء  
في عمليه فتح الحساب

ثالثا يجب على المصرف استيفاء الوثائق اللازمه من الزبون عند البدء  
في عمليه فتح الحساب





رابعاً على المصرف التأكد من قيام الموظف المتخصص بالاطلاع على الوثائق الاصلية والتوقيع على الصور المحتفظ بها بما يفيد انها صور طبق الاصل

خامساً الحصول على اسماء وبيانات الاشخاص المصرح لهم بالتعامل في الحساب وجنسياتهم والاحتفاظ بصورة من المستندات الدالة على ذلك

سادساً الحصول على اسماء وعناوين الممثلين القانونيين للاشخاص عديمي الاهلية والاحتفاظ بصورة من المستندات الدالة على ذلك او ايه وثائق اخرى قد يراها المصرف ضرورية



ثامنا اتخاذ الاجراءات اللازمه للتأكد من ان العميل شخص سياسي  
معرض للمخاطر مكشوف سياسي

تاسعا استيفاء تعهد من العميل بتحديث بياناته فور حدوث اي  
تغيرات بها او عند طلب المصرف ذلك





الحادي عشر استيفاء اي بيانات اخرى لم يتم ذكرها وقد يراها  
المصرف ضرورة

الثانية عشر المتابعة المستمرة على الحركات المالية التي يجب  
اجرائها على  
الحساب



ثانياً الاجراءات المتعلقة بالاشخاص المعنويين الاعتباري  
اذا كان العميل شخصاً اعتبارياً فيتم استيفاء البيانات والوثائق المثبتة  
لطبيعته وكيانه القانوني واسمه وتكوين المالي ونشاطه وبيانات  
الاشخاص المفوضين بالتعامل على الحساب بموجب تفويض رسمي  
وكذلك اسماء وعناوين المساهمين الرئيسيين واعضاء مجلس  
الاداره وذلك باتباع الاجراءات الآتية على الأقل





التأكد من استيفاء العميل لجميع البيانات الواردة في استمارات فتح الحساب

يجب على المصرف استيفاء الوثائق الخاصة بهيكل الملكية للشركة  
صوره طبق الاصل من عقد التأسيس وشهادة التأسيس الصادرة عن  
دائره تسجيل الشركات صورته طبق الاصل من السجل التجاري اسم  
وعنوان المالك واسماء وعناوين الشركاء او المساهمين الذين تزيد  
ملكيات كل منهم على 10% فاكثر من راس المال





اسماء وعناوين المفوضين بالتوقيع عن الشركة او المنظمه نماذج التوقيع للاشخاص المصرح لهم بالتعامل على الحساب اقرا الخطي من العميل يبين في هويه المستفيد الحقيقي من الحساب او صاحب الحق الاقتصادي للعمليات التجاريه المنوي اجرائها ويتضمن اسمه الكامل وشهرته ومحل اقامته وبيانات كافيه عن وضعه المالي قرار رئيس مجلس اداره الشركة بفتح الحساب ومن له الحق في التعامل على الحساب اذا كانت الشركة مساهمه وقرار من الهيئه العامه او من المدير المفوض بالنسبه للشركات المحدوده صوره من البطاقه الشخصيه وجواز السفر لصاحب المنظمه او الشركة المستندات الدالة على وجود تخويل من المنظمه او الشركة للشخص او للاشخاص الطبيعيين الذين يمثلونها



الحصول على نسخه من البيانات الماليه للشركه مدقه من قبل  
مراقب حسابات خارجي  
على المصرف التاكّد من قيام الموظف المختص بالاطلاع على  
الوثائق الاصلية والتوقيع على الصور المحتفظ بها  
يجب على المصرف الى عنايه خاصه للاشخاص الاعتباريين والتاكّد من  
وجودها الفعلي من خلال اي مصادر تكون متاحه للمصرف او زياره  
عنوان الشركه ان اقتضى الامر وحسب حجم التعاملات الشركه  
الماليه



يجب على المصرف الى عنايه خاصه للاشخاص الاعتباريين والتأكد من وجودها الفعلي من خلال اي مصادر تكون متاحه للمصرف او زياره عنوان الشركه ان اقتضى الامر وحسب حجم التعاملات الشركه الماليه اتخاذ الاجراءات اللازمه للتأكد من ان العميل شخص سياسي معرض للمخاطر بحكم منصبه استيفاء تعهد من العميل بتحديث بياناته فور حدوث ايه تغيرات بها او عند طلب المصرف لذلك بالتأكد من صحه البيانات المتوفره عن العميل مع الاطلاع على المستندات الاصليه المقدمه منه الغرض من التعامل على الحساب والغرض من اقامه علاقه العمل





استيفاء ايه وثائق اخرى لم يتم ذكرها والتي قد يراها المصرف  
ضروريه المتابعه المستمره على الحركات الماليه التي اجراها على  
الحساب

المنظمات غير الهادفه للربح الخيره  
هناك سلسله من الاجراءات الواجب اتباعها من قبل المصرف في ما  
يتعلق بالحسابات الخاصه بالمنظمات غير الهادفه للربح وادناه اهم  
هذه الاجراءات

كتاب صادر من الجفه المنظمه لعمل هذه المنظمات يؤكد  
شخصيتها والسماح لها بفتح الحسابات المصرفيه





صوره طبق الاصل من النظام الاساسي الخاص بالمنظمة  
صوره طبق الاصل من قرارات الترخيص موافقه صادرة من رئاسه  
الوزاره او اي موافقات اصوليه واجب على المصرف استحصالها وهي  
بالعاده تكون من رئاسه الوزراء دائره المنظمات غير الحكوميه  
اسم المنظمه وشكلها القانوني  
عنوان المقر الرئيسي للمنظمه والفروع  
رقم الهاتف والبريد الالكتروني الايميل الخاص بالمنظمه  
الغرض من التعامل ومصادر اموالها واستخدماتها وايه بيانات اخرى  
تطلبها السلطات المختصة  
اسماء المفوضين بالتوقيع عن المنظمه وعناوينهم





نماذج تواقيع الاشخاص المصرح لهم بالتعاون مع الحساب بالاضافه  
الى ضروره التعرف على هويه المخولين بالتعامل طبقا لاجراءات  
التعرف على هويه العميل سالفه الذكر  
يجب على المصرف الى عنايه خاصه فيما يتعلق بالمنظمات  
والجمعيات التي لا تهدف للربح والتأكد من وجودها الفعلي ومن ان  
طالبي فتح الحسابات هم المسؤولون الحقيقيون على المنظمه او  
الجمعيه  
المتابعه المستمره على الحركات الماليه التي يتم اجرائها على  
الحساب



# الائتمان



الائتمان نص قانون المصارف رقم 94 لسنة 2004 في المادة الاولى  
تعني كلمه ائتمان اي صرف او التزام بصرف مبلغ نقدي مقابل حق  
سداد المبلغ المصروف والمستحق ودفع الفائدة او ايه رسوم اخرى  
على هذا المبلغ سواء اكان مضمونا ام غير مضمون واي تمديد  
لموعد استحقاق دين واصدار اي ضمان واي شراء لورقه ماليه لدين  
وحق اخر لدفع مبلغ للتكفل بدفع الفائدة اما مباشرة او بسعر شراء  
بخصم

وعرف الائتمان المصرفي بانه الثقة التي يوليها المصرف التجاري  
شخص ما حين يضع تحت تصرفه مبلغا من المال او يكفله لفتره  
محدد يتفق عليها بين الطرفين ويقوم المقترض في نهايتها  
بالوفاء بالتزاماته





ما تم تعريفه بأنه القرض الذي تحصل عليه المنشاه من احد المصارف التجارية بهدف سد احتياجاتها الانيه او الطارئه هل تعرفين لم يكن فيهما اختلاف سوى ان الاول فقط عرفه من الجفه المانحه اما الثاني فقد جاءت من الجفه التي حصلت على التمويل لذلك فان الائتمان المصرفي ينبغي ان يشمل الضمانات والاعتمادات المستنديه وجميع انواع التسهيلات التي تساعد المصرف على تحقيق رسالته المنشوده وتحقيق الربحيه وارضاء الزبائن وعلى هذا الاساس يمكن القول بان الائتمان هو عمليه توظيف موارد المصرف في اطار سياسه ائتمانيه واضحه بغرض تحقيق اعلى عائد باقل مخاطر ممكنه





على ضوء هذا المفهوم يتضح وجود مخاطر بصفه دائمه في عمليات الائتمان حيث تعتبر المخاطر الائتمانيه لكريدت رسك وهي تشير الى عدم مقدرة الطرف الاخر من الوفاء بالتزاماته المتفق عليها او عندما يتخلف المقترض عن سداد مبلغ القرض في التاريخ المحدد من اهم انواع المخاطر التي تواجهها المصارف وهذا ما اكدت عليه بازل واحد وبازل اثنين هذا راح نتطرق له ان شاء الله لاحقا تؤدي البنوك العديد من الانشطه والوظائف ومن اهمها الائتمان الممنوح الى العملاء الحاليين او المتوقعين سواء كانوا افراداً او شركات هذه الوظيفة تحقق من خلال البنوك ربحيه عاليه اذا ما تم ادارتها من قبل دوائر الائتمان بالشكل الصحيح والمستند الى الممارسات والاسس السليمه في منح الائتمان ولضمان استمراريه الائتمان الممنوح بمختلف انواعه المباشر وغير المباشر



يجب ان تكون هناك اداره ائتمان ملائمه في البنك تطبق القواعد والمبادئ الرصينه في مجال منح الائتمان اضافه الى وجود اداره مخاطر تتبنى استراتيجيات وسياسات ملائمه في مجال اداره وقياس مخاطر الائتمان ويكون لديها رقابه ومراجعه على الائتمان قبل المنح وبعد المنح اي تنفيذه واثناء ظهور ظروف استثنائية بهدف الحد والتقليل من المخاطر المصاحبه للمعامله الائتمانيه وامام ذلك يتوجب ان يكون لدى اداره الائتمان في البنك الجاهزيه المسبقه في الحد والتقليل من مخاطر محافظ الائتمان المختلفه حيث ان هناك العديد من الادوات التي يمكن لاداره الائتمان في البنك استخدامها مثل الضمانات المؤهله والمقبوله الكفالات المقبوله المشتقات الائتمانيه



ن قدره البنك على استخدام مثل هذه المخففات سوف يمكنه الوصول الى الحدود الدنيا لمعدل كفايه راس المال حسب تعليمات بازل والجهات الرقابيه في الوقت الذي لا زالت فيه العديد من البنوك المحليه والعالميه تعاني من اثر الازمه الماليه العالميه والتداعيات الماليه والاقتصاديه لها على مختلف الدول في العالم وبشكل خاص في مجال الائتمان فقد واجهت العديد من البنوك دون استثناء العديد من المخاطر وقد تعرضت العديد من البنوك العالميه من بينها في الولايات المتحده الامريكيه الى مخاطر الافلاس بسبب مشكلات تعثر قروض الرهونات العقاريه (القروض السكنيه )



مثل بنك ليمان براذرز وعند فحص مبررات تعثر مثل هذه القروض فانه يعزى الى ضعف ادارات الائتمان التي يقع على عاتقها اتخاذ قرارات الائتمان السليمه والصحيحة اضافه الى ابتعادها عن الممارسات والاسس السليمه في منح الائتمان وضعف انظمه الرقابه والمتابعه على الائتمان من البنك نفسه او الجهات الرقابيه الخارجيه





الائتمان مصرفيا منح البنك الائتمان لعملائه سواء كانوا اشخاصا طبيعيين او معنويين ويتم منح الائتمان بناء على طلب العميل واما ان تكون على شكل تسهيلات ائتمانية مباشرة كالجاري مدين السحب على المكشوف والقروض والكمبيالات او على شكل تسهيلات ائتمانية غير مباشرة كالكفالات والاعتمادات وتكون مقابل شروط ومدد محددة وضمانات معينة يتم الاتفاق عليها فالتسهيلات الائتمانية الممنوحة من قبل اداره الائتمان في البنوك قد تكون على شكل سقوف دائمه تجدد سنويا او لمره واحده







تقسيم الائتمان وفقا لاجله  
ائتمان قصير الاجل  
ائتمان متوسط الاجل  
وائتمان طويل الاجل  
الائتمان المصرفي النقدي المباشر



يعتبر الائتمان النقدي المباشر الشكل الأكثر شيوعاً في نشاط البنوك التجارية بل هو يشكل التوظيف الأكثر أهمية من قبل إدارة الائتمان في البنوك التجارية والأكثر ربحية ومضمون هذا النوع من الائتمان الائتمان في البنك التجاري بمنح مبالغ نقدية مباشرة لطالب الائتمان لاستخدامها في تمويل عمليات متفق عليها ومحددة بعقد الائتمان والضمان المطلوب

وأكثر أنواع الائتمان النقدي المباشر الذي تنفرد به البنوك التجارية عن غيرها من المؤسسات المصرفية الأخرى هي حساب الجاري مدين سحب على المكشوف يعني الائتمان المباشر القروض الكمبيالات المخصومه





راح نبدي بالائتمان المباشر اللي هو القروض  
القرض هو عبارته عن اتفاق بين البنك وعميله على تقديم تمويل  
محدد لغرض معين ويسدد في تواريخ محددة شهرية او كل ثلاثة  
اشهر او ستة اشهر او سنويه وبشكل يتناسب مع التدفقات النقدية  
للمقترض وضمن شروط محددة وضمانات معينة وهذا النوع من  
التسهيلات يمنح لمره واحده وتمنح القروض لتمويل حاجات محددة  
وواضحه وغير متكرره بالنسبه الى البنك مثل شراء الاصول الثابته  
كالاليات والمعدات واقامه مبنى استثماري او تمويل راس المال  
العامل او تمويل عطاء معين مقابل تحويل مستحقاته ويتوجب على  
اداره الائتمان في البنك ان تحلل التدفقات النقدية وان تكون مصادر  
السداد واضحه ومحدده والتأكد من امكانيه تحقيقها



## فالقروض

تشكل القروض النقدية اكثر انواع الائتمان المصرفي شيوعا واستخداما وعاده ما يلجا الى هذا النوع من الائتمان لتغطيه احتياجات المقترضين المختلفه سواء تلك المستخدمه في تمويل احتياجات راس المال العامل او تلك التي تستخدم في عمليات التمويل الاستثماري الطويل الاجل والمعروف عمليا في هذا النوع من الائتمان ان العميل عندما يسدد القرض او السلفه لا يمكن ان يعيد سحبها مره اخرى سواء كلها او جزء منها اذ انها تمنح وتسدد مره واحده او على شكل اقساط متفق عليها



ويتم توثيق القروض من خلال عقد الاعتماد المالي يبين فيه مبلغ  
القرض والفائده والعموله وطريقه السداد اما باقساط شهريه  
متساويه او اقتطاع نسبه معينه من العطاء بالنسبه الى المقاولين او  
دفعه واحده في بعض الحالات





ويتم توثيق القروض من خلال عقد الاعتماد المالي يبين فيه مبلغ  
القرض والفائده والعموله وطريقه السداد اما باقساط شهريه  
متساويه او اقتطاع نسبه معينه من العطاء بالنسبه الى المقاولين او  
دفعه واحده في بعض الحالات



لتسهيلات الائتمانية المقدمة الى قطاع الافراد تمنح هذه التسهيلات الائتمانية لغاية تمويل الاحتياجات الحياتية للعملاء مثل تمويل السلع المعمره والاجهزه الكهربائيه والاث والسيارات والقروض السكنيه او تشييد وترميم السكن او تعليم الابناء ويتم تنفيذ هذا النوع من التسهيلات الائتمانية من خلال برامج تمويليه خاصه وبمعايير خاصه تتضمن توفر مصادر دخل ثابت الراتب مثلا وتنافس البنوك فيما بينها بشكل كبير على هذا النوع من التسهيلات الائتمانية





فالتسهيلات الائتمانية الممنوحة الى قطاع الافراد تكون اقل مخاطره من تلك التسهيلات الائتمانية الممنوحة الى قطاع الشركات بسبب توزيع مخاطر المحفظه الى العديد من المنتجات الائتمانية والتي يتم المنح الى شريحة واسعه من العملاء فلو حصل تعثر من قبل بعض العملاء فان تاثير في المحفظه الكليه يكون محدود ويضم هذا النوع من التسهيلات الائتمانية الممنوحة الى الافراد ما ياتي

واحد نظام سله في الموظفين المحوله رواتبهم يتم منح هذه السلف الى العديد من الفئات من بينها العاملون في الامن العام والجيش ومديرية الدفاع المدني والسلف الممنوحة للافراد العاملون في دوائر الدوله العامه والقطاع الخاص وتكون هذه السلفه مضمونه بتحويل راتب المدين وتشترط احيانا كفلاء محوله رواتبهم



ثانيا قروض الاسكان تمنح لافراد وبنسبه تمويل تصل في بعض الاحيان الى 100% من القيمة التقديرية للعقار ومدتها من 10 الى 25 عام وبعضها يصل الى 30 عام وتكون مقابل رهن العقار بحيث يكون التامين على العقار والرسم الخاص بالرهن على حساب البنك الممول اضافه الى التامين المجاني على حياه المقترض وبعضها يكون مضمونا من قبل الشركه لضمان القروض او ضمان الودائع





ويشترط عند منح هذا النوع من التمويل من قبل البنك الاخذ بعين الاعتبار عدد من الجوانب وهي دراسته عبئ الدين وان تكون نسبته مقبولة تحديد جدول المصاريف والمداخيل الخاصة بالعائلة من مصادر السداد القرض الممنوع بحيث تكون لدى المقترض قدره على تسديد الالتزامات

قروض تمويل السيارات نسبة التمويل تصل في الغالب الى 75% من قيمته التقديرية للسيارة وبعض البنوك تقدم تمويل بالنسبة 100% سيارات الجديده وذلك مقابل رهن السيارة وتأمينها شامله لصالح البنك



التسهيلات الائتمانية غير المباشرة  
يقدم هذا النوع من الائتمان الى كل من الافراد والشركات والشركات  
الصغيرة والمتوسطة  
فالتسهيلات الائتمانية غير المباشرة لا تشكل التزاما مباشرا على  
البنك ولكنها قد تتحول الى التزام مباشر على البنك وفاء العميل  
بالتزاماته





فالبنك لا يقدم سيوله نقديه لعميله بشكل مباشر كما هو الحال في التسهيلات الائتمانيه المباشره ولكنه يوفر على عميله دفع مبالغ نقديه او وضع تامينات نقديه او اصدار شيك مصدق وذلك من خلال كفالاته امام اطراف متعدده بشكل يضمن سير اعمال تجاريه وتكون هذه التسهيلات على شكل كفالات او اعتمادات وغيرها من غير دفع العميل قيمتها مباشره الى الاطراف المستفيدة وانما يتم الاكتفاء بالتامين النقدي والعموله عندنا نوعين من الائتمانات التعهديه هي خطابات الضمان والاعتمادات المستنديه



# شكراً

The logo for Virtual Court, featuring a dark teal circle with a white arrow pointing right, containing the text "Virtual Court".

Virtual Court